

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

موضعه حقيقة سم أي بأن يقال المراد بالموضع ما أخذ المسروق منه وهو هنا حصين بالنوم على الثوب اه ع ش قوله (أو تابعه) عطف على ذلك النوع قول المتن (فإن كان بصحراء) إلى قوله كفى لحاظ معتاد ما قد يفهمه هذا الصنيع في نفسه من اعتبار اللحاظ في الجملة في سائر الصور غير مراد بدليل قوله بملاحظة أو حصانة الخ الدال على أنه قد يكتفى بمجرد الحصانة فلا ينافي عدم اعتبار اللحاظ في بعض مسائل نحو الاصطبل والدار الآتية وقوله الآتي كفى لحاظ معتاد أي حيث يعتبر اللحاظ سم على حج ويصرح به قول الشارح قبل فأو مانعة خلو الخ اه ع ش قوله (وكل منها بإلخ) أفهم أنه إذا كان لأحدها حصانة كان حرزا فليراجع إلا أن يقال الواو فيه للاستئناف بين به حال كل من الثلاثة اه ع ش وإلى الأول يميل القلب كما هو أي الإحراز هو المشاهد في مساجد اسلامبول ولذلك يجعل أهله نقودهم وجواهرهم في مساجدهم وإلا أعلم قوله (بكسر اللام) وهو المراعاة مصدر لاحظته وأما بفتح اللام فهو كما في الصحاح مؤخر العين من جانب الأذن بخلاف الذي من جانب الأنف فيسمى موقا يقال لحظه إذا نظر إليه بمؤخر عينه اه مغني قوله (إلا الفترات إلخ) أي الغفلات فلو وقع اختلاف في ذلك هل كان ثم ملاحظة من المالك أو لا فينبغي تصديق السارق لأن الأصل عدم وجوب القطع اه ع ش ومر عن المغني ما يوافقه قوله (وأخذ فيها) أي في تلك الفترة .

قوله (وبحث البلقيني إلخ) اعتمده المغني وكذا النهاية فيما يأتي في شرح وثوب ومتاع وضعه الخ وخالفه هنا فقال ما نصه وما بحثه البلقيني من اشتراط رؤية السارق الخ مخالف لكلامهم اه وعبارة سم اعتمد شيخنا الشهاب الرملي رحمه الله تعالى عدم اشتراط ذلك قوله (لأنه لا يمتنع) أي السارق من السرقة قوله (إلا حينئذ) أي حين الرؤية قول المتن (بحصن) أي كخان وبيت وحنوت اه مغني قول المتن (كفى لحاظ معتاد) أي حيث يشترط اللحاظ وإلا فقد لا يشترط اللحاظ مطلقا كما يعلم من كلامه الآتي في الماشية اه سم قوله (ولا يشترط) إلى قول المتن فمحرر في النهاية إلا قوله خلافا لمن طن إلى لاشتراط الدوام قوله (فلا يشترط دوامه عملا بالعرف) كذا في المغني قوله (هنا) أي فيما إذا كان المسروق بحصن وقوله وثم أي فيما إذا كان بصحراء أو مسجد الخ قوله (أخذا إلخ) علة للطن المذكور وقوله وذلك أي الاختلاف قوله (وإن لم يكن إلخ) عبارة النهاية وإن لم يدم عرفا اه قوله (دواما) أي دائما قول المتن (وإصطبل) بكسر الهمزة وهي همزة قطع أصلية وكذا بقية حروفه بيت الخيل ونحوها اه مغني قوله (ولو نفيسة) إلى قوله ومنه يؤخذ في المغني إلا قوله وأغلق وقوله كما يعلم إلى المتن قوله (ولو نفيسة) أي وكثير الثمن اه مغني قوله

(فمع اللحاظ) أي الدائم اه مغني قوله (كما يعلم من كلامه الآتي في الماشية) قضية الأخذ مما يأتي في الماشية إلحاقها بها وقضيته اعتبار اللحاظ له على ما سيأتي التنبيه له في هامش ما هناك اه سم قوله (بخلاف نحو الثياب) أي مما يخف ويسهل حمله اه مغني قوله (واستثنى البلقيني إلخ) اعتمده النهاية والمغني وشيخ الإسلام قوله (وراوية) وقربة السقاء .

تنبيه المتبن حرز التبن إذا كان متصلا بالدور كما مر في الإصطبل مغني وأسنى قوله (ومنه يؤخذ) أي من قوله ما اعتيد اه رشدي قوله (تقييد ذلك بالخسيسة) أي بخلاف المفضضة من السرج واللجم فلا تكون محرزة فيه اه نهاية وقياسه أن ثياب الغلام لو كانت نفيسة